

النزاهة تعيد امين بغداد الاسبق للحبس بعد طعنها بقرار "العفو"

أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، عن صدور قرار حكمٍ غيابيٍّ يقضي بالحبس الشديد بحقٍّ أمين بغداد الأسبق؛ لمُخالفته واجباته الوظيفية بعد أن كان قد شُمل بقانون العفو العام.

وأفادت دائرة التحقيقات في النزاهة بحسب بيان للهيئة، بأن "محكمة جنح الرصافة المختصة بقضايا النزاهة أصدرت حكماًً غيابياً يقضي بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنواتٍ بحقٍّ أمين بغداد الأسبق؛ جرّاء المُخالفات المرتكبة التي رافقت توزيع الأراضي وفق قرار مجلس الوزراء المرقم (٢٥٤) لسنة ٢٠١٣".

وبيّنت أن "تفاصيل القضية تشير إلى أن المدان سبق أن تمّ شموله بأحكام قانون العفو العام في هذه القضية، بيد أن هيئة النزاهة الاتحادية قدّمت طعناً تمييزاً وتمّ نقض القرار بناءً على هذا الطعن".

وأضافت النزاهة إن "المحكمة، وبعد اطلاعها على الأدلة والإثباتات في القضية، وما جاء في الطعن

التمييزيَّة للهيئة، أصدرت حكماً غيابياً بحق المدان يقضي بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات؛ استناداً إلى أحكام المادة (331) من قانون العقوبات".

ولم تفصح هيئة النزاهة عن أسم أمين بغداد المدان وأكتفت بالإشارة الى منصبه الوظيفي الأسبق.